والمفروشات وغيرها من المنقولات التي تخصص لخدمة عقار. ويشترط لاعتبار المنقول عقارا بالتخصيص ما يلي: ـ أن يكون العقار المتصل بالمنقول عقار بطبيعته، ـ أن يكون العقار والمنقول مملوكين لشخص واحد ، حيث لا تعتبر عقارات بالتخصيص الآلات الزراعية المملوكة للمستأجر لأن هذا الأخير لا يملك العقار، كما أنه في حالة العقار المملوك في الشيوع، ـ أن يكون المنقول مخصصا لخدمة العقار واستغلاله، ولا يشترط أن يكون تخصيص المنقول لخدمة العقار ضروريا، بل يكفي أن يكون التخصيص لفائدة العقار فحسب،

lakhasly.com © تم تلخيص النص بواسطة موقع لخصلي